

هل تأخر صك الطلاق يمنع خطبة المرأة وزواجهما؟ - الشيخ عبد الرحمن البراك (69901)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل يوجد في بعض الدول عند طلاق المرأة في المحكمة اه تستغرق اكثر من عام ونصف لكن شرعا تم طلاقها وانتهت عدتها فهل يجوز ان تخطب - 00:00:00

حتى يخرج حكم الطلاق من المحكمة فهل قال اه فهل يجوز ان تخطب حتى يخرج حكم الطلاق من المحكمة ثبت الطلاق في انتظار خروج صك لا يمنعها ان تتزوج يمنع من الزواج. نعم - 00:00:24

ان تغضب وان تتزوج ايضا يعني لان الطلاق ثبت ما بقي الا الورى لو طلق رجل امرأة فوق قال هي طالق ثم قال واعطها ورقة. قال

ثبت طلاقها باللفظ الذي حصل - 00:01:00

نعم - 00:01:33